

الجمهورية اللبنانية وزارة الصناعة

الوزير

قرار رقم: ١ / ٥١
تاريخ: ١٩ / ٧ / ٢٠٢٢

تعديل القرار رقم ١/٧٣ تاريخ ٢٠٢٠/١١/١٨ (وتعديلاته) لجهة استبدال مندوبي وزارة البيئة في لجان التراخيص الصناعية

إن وزير الصناعة،

بناء على المرسوم رقم ٨٣٧٦ تاريخ ٢٠٢١/٩/١٠ (تشكيل الحكومة)،
بناء على القانون رقم ٦٤٢ تاريخ ١٩٩٧/٦/٢ (إحداث وزارة الصناعة)،
بناء على المرسوم رقم ١٣١٧٣ تاريخ ١٩٩٨/١٠/٨ (تنظيم وزارة الصناعة وتحديد ملاكها)،
بناء على المرسوم رقم ٥٢٤٣ تاريخ ٢٠٠١/٤/٥ (تصنيف المؤسسات الصناعية)،
بناء على المرسوم رقم ٨٠١٨ تاريخ ٢٠٠٢/٦/١٢ (تحديد أصول وإجراءات وشروط الترخيص بإنشاء المؤسسات الصناعية واستثمارها)،
بناء على القرار الصادر عن وزير الصناعة رقم ١/٧٣ تاريخ ٢٠٢٠/١١/١٨ (وتعديلاته)،
بناء على كتاب وزير البيئة رقم ١/٧٤ تاريخ ٢٠٢٢/٤/٢٦،
بناء على اقتراح مدير عام وزارة الصناعة،

يقرر ما يأتي:

المادة الأولى: عدل القرار رقم ١/٧٣ تاريخ ٢٠٢٠/١١/١٨ (وتعديلاته) بحيث ينضم المهندس بسام الصباغ إلى لجنتي التراخيص الصناعية في محافظتي جبل لبنان والبقاع، والمهندسة أمل مرعي إلى لجنتي التراخيص الصناعية في محافظتي لبنان الشمالي وعكار، والسيدة رشا كنج إلى لجنة الترخيص في محافظة لبنان الجنوبي، والسيدة زينب الدر إلى لجنة الترخيص في محافظة النبطية والمهندسة ناديا السيد أحمد إلى لجنة الترخيص في محافظة بعلبك الهرمل والباقي دون تعديل.

المادة الثانية: يبلغ هذا القرار من يلزم.

نسخة تبليغ:

- وزارة البيئة
- وزارة المالية
- وزارة الأشغال العامة والنقل
- المديرية العامة للتنظيم المدني
- وزارة العمل
- وزارة الزراعة
- وزارة الصحة العامة
- مصلحة التراخيص الصناعية
- المصالح الإقليمية
- المحافظات

بيروت في

وزير الصناعة

جورج بوشكيان

